

اساس المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي

محمد كاظم عزيز*

حيدر علي مزهر

جامعة ذي قار/ كلية القانون

معلومات المقالة	المخلص
تاريخ المقالة :	في البداية نقول ان الغرض من المسؤولية هو التبرير الذي يعتمد عليه المشرع في وضع عبء التعويض عن الاضرار على كاهل شخص ما ، وكانت نظريات الخطأ والضرر هي المرجع للمطالبة بالتعويض في معظم التشريعات ومنها القانون المدني العراقي ، وفيما يتعلق بمجال الذكاء الصناعي ، والاضرار الناجمة عن استخداماته ، يبدو ان الأمر مختلف ، كون ان بعض هذه الروبوتات تتمتع بحرية كبيرة في التصرف ، بالإضافة الى ذلك نجد العديد من النظريات ، ومنها تلك التي استندت في إثبات المسؤولية على النظريات التقليدية مثل نظرية مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعة ونظرية مسؤولية الآلات الميكانيكية والاشياء والتي تتطلب حراسها عناية خاصة ، وذهب البعض إلى استحداث نظريات جديدة تراعي حداثة الآلات الذكية وتفهم طبيعة عملها ومدى استقلالها عن العنصر البشري ، ومن تلك النظريات ما أقرها المشرع الأوروبي من نظريات حديثة للمسؤولية المدنية ، ومنها نظرية العيب في المنتج ونظرية النائب الانساني التي لديها قدر اكبر من المرونة للتعامل مع أخطاء الآلات الذكية .
تاريخ الاستلام: 2022/09/01	
تاريخ التعديل: 2022/10/17	
قبول النشر: 2022/10/18	
متوفر على النت: 2023/7/10	
الكلمات المفتاحية :	
المسؤولية المدنية ، استخدام الذكاء الصناعي ، القانون المدني العراقي.	فاذا تحققت المسؤولية المدنية عما يسببه الذكاء الصناعي من اضرار وذلك بتوافر اركانه وشروطه ، فإنه يترتب عليها حكمها ، وحكمها هو الزام المسؤول عن الضرر بالتعويض ، وهي وسيلة للتخفيف عن الضرر او محوها .

©جميع الحقوق محفوظة لدى جامعة المثنى 2023

المقدمة:

أولاً: التعريف بموضوع البحث

لا تنظمها قاعدة عامة ، على ان الاعمال اخذ عددها يزيد بالتدريج خلال القرون واخذ كل عمل يتسع نطاقه واهم الامثلة على ذلك ، الجريمة التي كان قانون اكيليا ينص عليها ، فقد كانت هذه الجريمة محددة تحديد ضيقاً ، فلا تشمل الا بعض انواع التلف التي تقع على بعض الاشياء ، ثم اتسع نطاقها حتى شمل كل انواع التلف ، ولكن الرومان لم يصلوا في وقت ما الى وضع قاعدة عامة تجعل كل خطأ يحدث ضرراً يوجب التعويض (.) .

ان المراد من المسؤولية هو المبرر الذي يستند عليه المشرع في القاء عبئ التعويض عن الضرر على عاتق شخصاً ما ، وقد كانت

المسؤولية التقصيرية في توسع مستمر منذ القانون الروماني الذي لم يملك قاعدة عامة تقرر ان كل خطأ ينشأ عنه ضرر يوجب التعويض ، بل كانت هناك اعمال معينة تحددتها النصوص القانونية هي وحدها التي ترتب المسؤولية ، ذلك ان المسؤولية التقصيرية كانت في القديم متروكة للأخذ بالثأر ، ثم انتقلت الى الدية الاختيارية ، ثم الى الدية الاجبارية ، ثم الى العقوبة ، منذ استقر تدخل الدولة لفرض الامن والنظام ، ومن ثم كانت الاعمال التي تستوجب تدخل الدولة محدودة محصورة

ارضية خصبة لاستقطاب انظمة الذكاء الاصطناعي لا سيما في المجالات الامنية والخدماتية وغيرها .

وبالتالي تبرز اهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على اخطار التقنيات الحديثة الذكية منها على المجتمع من منطلق قانوني يتمثل في عدم وضوح الرؤية لدى المشرع العراقي في التعامل مع ما آلت اليه التكنولوجيا الحديثة التي تتسم بقدرات تضاهي القدرات البشرية في بعض جوانبها , بالإضافة الى اسهامها في الحياة المعاصرة بشكل كبير , الأمر الذي يثير تساؤلات عديدة أهمها من يتحمل المسؤولية المدنية عن الضرر الذي تسببه هذه الروبوتات للإنسان أو لممتلكاته؟

ثالثاً: اشكالية البحث:

تتمثل اشكالية البحث في عدم وضوح الرؤية في التعامل مع الروبوتات , وتتمثل الاشكالية في كيفية التعامل مع الروبوتات الذكية فيما لو تسببت باذى او ضرر للغير؟ وهل وصف الآلات التقليدية ينطبق على الآلات الذكية التي تملك زمام امرها ؟ لا سيما في ظل التطور المتسارع للتقنيات الذكية في مواجهة جمود القانون الذي لا يزال ينظر للروبوتات المستقلة كأشياء او آلات . لذا صار لزاماً تهيئة بيئة صحية من خلال توفير التشريعات القانونية اللازمة التي تساعد على ديمومة وازدهار التقنيات الذكية من جهة , كما تساعد على حماية المجتمع من اضرار الذكاء الاصطناعي , وذلك بايجاد طريق أساس لمسؤولية الآلات الذكية يتناسب والكيفية التقنية للروبوت المتمثلة في تمتع الاخير بمساحة كافية للتصرف بشكل مستقل .

رابعاً: منهجية البحث:

في محاولة للإجابة على ما يثيره البحث من تساؤلات والخروج بنتائج مثمرة اعتمد الباحث على المنهج التحليلي والمقارن وذلك لاستقراء المبادئ العامة في القانون المدني وجمع المعلومات من مصادر مختلفة بالقدر الذي يتطلبه هذا البحث .

خامساً: خطة البحث :

نظريتي الخطأ والضرر هما المرجع للمطالبة بالتعويض في جل التشريعات ومنها القانون المدني العراقي () , اما في مجال الذكاء الاصطناعي, وما ينتج عن استخداماته من اضرار ولصعوبة تحميل الخطأ الذي يصدر عن الروبوتات والآلات الذكاء الاصطناعي على عاتق شخص بحد ذاته , وذلك لتمتع بعض هذه الروبوتات بقدر كبير من الاستقلالية في اتخاذ القرار , ولحدائة الامر , فلم يتم تحديد اساس محدد تقوم عليه هذه المسؤولية , ولقيام المسؤولية لا بد من وجود الخطأ الذي يكون مفترضاً بنص القانون فيما لو اعتبرنا الآلات الذكاء الاصطناعي من الاشياء () .

وفي خضم البحث عن المسبب المسؤولية المدنية الناشئة عن الاضرار استخدامات الذكاء الاصطناعي , نجد ان هناك عدت نظريات , منها ما تستند في تأسيس المسؤولية على النظريات التقليدية مثل نظرية مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعة , ونظرية مسؤولية الآلات والاشياء الاخرى التي تتطلب حراستها عناية خاصة , ومنها من ذهب الى تشريعات مستحدثة تراعي حداثة الآلات الذكية ومتفهمة لطبيعة عملها ومدى استقلاليتهما عن العنصر البشري في بعض ما يصدر منها من افعال , ومن تلك التشريعات ما اقره المشرع الاوربي من نظريات حديثة للمسؤولية المدنية ومنها نظرية العيب في المنتج () ونظرية النائب الانسان () , ولمعرفة مدى استجابة القواعد القانونية الحالية , لذلك سنبحث تباعا النظريات التقليدية منها والمستحدثة من خلال مبحثين مفصلين نبين في الاول اساس المسؤولية وفق النظريات التقليدية , وفي الثاني نبحث اساس المسؤولية وفق النظريات المستحدثة , وذلك كالآتي :-

ثانياً: اهمية البحث:

في الوقت الذي اصبح الذكاء الاصطناعي مقياس تقدم الامم , تسارع فيه دول العالم المتقدم ادخال منظومات متقدمة من انظمة الذكاء الاصطناعي الى مؤسساتها الامنية والخدماتية لتقديم خدمة افضل وجهد بشري اقل , مما يتطلب تسليط الضوء على التشريعات القانونية ذات الصلة سعياً لإيجاد

التعاقدية كافيته لمواجهة الاضرار التي يحدثها الذكاء الاصطناعي؟

في البدء نقول ان المسؤولية التعاقدية لا تطبق الا بالنسبة للأضرار التي تصيب الشخص من جراء اخلال الطرف الاخر المتعاقد معه في التزامه ، اما خارج نطاق التعاقد فان احكام المسؤولية التقصيرية هي واجبة التطبيق⁽²⁾ ، هذا من جانب ، ومن جانب اخر فان ابرام اتفاق كهذا يتوجه للشخص الطبيعي في حالة اذا شكلت آلات الذكاء الاصطناعي اخلالاً بالعقد ، حيث أن هذا الأخير لا يمكن أن يكون طرفاً في العقد وحتى إذا افترضنا قيام الأطراف بإضافة بنود في العقد لوصف قدرة الذكاء الاصطناعي ومخاطرة.

وطبقاً للقواعد العامة في القانون المدني، لا يكفي لإقامة المسؤولية العقدية وجود خطأ و ضرر ، بل لابد أن يكون هذا الخطأ هو السبب في حصول الضرر ، وان المشرع أفترض أن الضرر راجع إلى الخطأ ، وعلى من يدعي العكس ان يثبت ، بان ينفي العلاقة السببية بين الخطأ والضرر³ ، لذا بإمكان الشخص المسؤول عن الروبوتات الذكية التخلص من المسؤولية بمجرد ان يثبت أنه غير مسؤول عن الضرر الذي وقع ، وبالتالي يؤدي والحالة هذه إلى صعوبة حصول المضرور على التعويض .

ويمكن القول ان القاء عبء المسؤولية على جهة وتحميلها التبعات القانونية يتطلب منا معرفة حقيقية ماهية الجهة المراد اسناد المسؤولية لها وفهم طبيعة عملها بشكل دقيق ، فسواء تمثلت الجهة بأشخاص او اشياء ، فلكل منهم محل مختلف في القانون ، وفي اطار بحثنا عن الروبوتات والنظم الذكية فان اعطاء تعريف محدد لها يمكننا من فهم الية عملها ومدى استقلاليتها وما القدر المتيقن في اعتمادها على الانسان ، ففي ظل القواعد القانونية الحالية ، ومدى استجابة القانون المدني لمسؤولية الذكاء الاصطناعي ومن خلال محاولة فهم عمل الآلات التي تتسم بالذكاء الاصطناعي وما يمكن ان يصدر عنها من اخطاء تسبب الضرر لمستخدميها أو للغير ، ولوضع اساس

تم تقسيم البحث الى مبحثين ، نتناول في الاول اساس المسؤولية وفق النظريات التقليدية ، والذي يبحث في مطلبين منفصلين عن مسؤولية الآلات الميكانيكية ومسؤولية المتبوع عن اعمال تابعة ، اما المطلب الثاني فيبحث في اساس المسؤولية وفق النظريات الحديثة ، والذي يضم مبحثين منفصلين ، يبحث الاول في اساس المسؤولية وفق نظرية العيب في المنتج ، اما الثاني فيبحث في نظرية النائب الانساني ، وذلك كالآتي :

المبحث الاول

اساس المسؤولية وفق النظريات التقليدية

في مساع الباحث للوصول الى اساس يمكن ان نركز عليه لقيام المسؤولية المدنية عن اضرار الذكاء الاصطناعي ، والمسؤولية المدنية بوصفها مدار البحث ، فهي تنقسم الى المسؤولية التعاقدية والمسؤولية التقصيرية .

يمكن ان تكون اصل المسؤولية عن اضرار الذكاء الاصطناعي تعاقدية ، متى ما اعتبرنا الذكاء الاصطناعي شيء مادي ملموس يدخل ضمن نطاق السلع ، نستنتج من ذلك لو اشترى شخص من اخر احدى الآلات التي تتصف بالذكاء الاصطناعي ضمن عقد نافذ وصحيح ، ثم اخل احد الطرفين بالتزامه المحدد في العقد، فان المبادئ العامة الواردة في القانون المدني كفيلة بأنهاء التزامات العقد والمطالبة ، وبالتالي فان المدين يتحمل الخسائر المتوقعة أو الممكن توقعها نتيجة لعدم تنفيذ التزامه ، وللإخلال بالعقد صور شتى منها على سبيل المثال، كون المبيع مخالف للشروط والمواصفات المتفق عليها في العقد ، عندما لا يكون الروبوت كما متفق عليه في العقد، تقوم المسؤولية التعاقدية حتى ولو لم يحدث ضرر أو أذى ، فالحق بالتعويض مكفول ضمناً في العقد ، وهو المعنى الذي اشار اليه المشرع العراقي بقوله " في العقود الملزمة للجانبين اذا لم يوف احد العاقدين بما وجب عليه في العقد جاز للعاقد الاخر بعد الاعذار ان يطلب الفسخ مع التعويض ان كان له مقتضى .."⁽¹⁾ ولكن هل المسؤولية

بمقاضاة المستشفى ونظام الجراحة الذي، وذلك جراء المشاكل التي عانها منها في جهازه التناسلي والالام في بطن بعد العملية الجراحية التي خضع لها بواسطة روبوت " دافنشي " لأزالة البروستاتا ، الا ان المحكمة حكمت برد الدعوى معللة ذلك بأن تقرير الخبرة -الطبية لم يكن كافيا لتوريط نظام الجراحة الذي (7).

لذلك فان اثبات عيب في المنتج ليس بالأمر اليسير خصوصاً في ظل تقنيات تملك خصائص التعلم الذاتي وامتلاك مساحه واسعة للتصرف ، وفي اطار البحث عن اساس للمسؤولية فقد لاحظنا بان المسؤولية قد تطال المستخدم لتلك الآلات تطبيقاً لمفهوم المسؤولية عن الآلات الميكانيكية والاشياء الاخرى التي تتطلب عناية خاصة للوقاية من خطرهما(8).

كما يمكن ان يسأل المستفيد من الذكاء الاصطناعي (المخدوم) تطبيقاً لمفهوم مسؤولية المتبوع من اعمال تابعيه (9) ، وسنبحث تباعاً كل من المسؤوليتين على انفراد من خلال تقسيم البحث الى مطلبين ، نتناول في المطلب الاول مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعيه ، وفي المطلب الثاني نتناول المسؤولية عن الآلات الميكانيكية والاشياء الاخرى ، وكما يأتي:-

المطلب الاول

مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعيه

في الاصل تقوم المسؤولية التقصيرية على مبدأ الخطأ ، والخطأ ، لا بد ان يحقق ضرر ، لقيام المسؤولية ، فأثبات المسؤولية الخطئية فيه مشقة بالغة على المضرور ، إذا لا بد من اثبات اركان المسؤولية وان الخطأ قد وقع ، وان ذات الخطأ قد تسبب بالضرر ، فأذا عجز عن إثباتها احدهم ضاع حقه في التعويض ، ولكن في بعض التطبيقات الحديثة قد يحدث الضرر لشخص ويصعب إثبات الخطأ او العلاقة السببية مع الضرر ، لذلك فان النظرية التقليدية في المسؤولية لوحدها غير صالحة ، لما كانت نظرية الخطأ غير صالحة في كل الاحوال التي يعجز فيها المضرور عن إثبات الخطأ او العلاقة السببية بين الخطأ الصادر

للمسؤولية تمكن المضرور من المطالبة بالتعويض عما لحقه من ضرر ، يتطلب معرفة عمل الروبوتات وفق نظم برمجية لها ، في ضوء ما متوفر من الأطر القانونية المشرعة ، وامام حالة مستحدثة للمسؤولية المدنية ، تتمثل في ايجاد المسؤول عن اخطاء الروبوتات ، ومدى استيعاب القانون المدني لمسؤولية الذكاء الاصطناعي ومن خلال محاولة فهم عمل الآلات التي تتسم بالذكاء الاصطناعي وما يمكن ان يصدر عنها من اخطاء تسبب الضرر لمستخدمها أو للغير ، ولوضع اساس للمسؤولية تمكن المضرور من المطالبة بالتعويض عما لحقه من ضرر ، فقد قيلت عدت نظريات في هذا الصدد .

فقد حاول الفقه البحث في نظرية المسؤولية عن الحيوانات بحجة ان الروبوتات قادرة على التفاعل شأنها شأن الحيوانات، الا انه لا يمكن تطبيق هذه النظرية ، لان الروبوتات ليست بحيوانات (4) ، كما ذهب بعض من الفقه الى اعتبار الروبوت "كمنتج" وهذا يعني امكانية تطبيق المبادئ الحاكمة للمسؤولية عن المنتجات من خلال مسائل الشركات المصنعة عى يعتري منتجاتها من عيب في الانظمة والبرمجيات ، وبالتالي تحميل المسؤولية عن الذكاء الاصطناعي باعتباره "منتج"(5).

لا انه من الصعوبة تطبيق كل شروط وأحكام المسؤولية عن المنتجات المعيبة على الروبوتات الذكية ، واولها صعوبة تكييف الروبوت كمنتج، فهو كيان غير مادي ويجمع بين البرامج والمعلومات والاشياء المادية، كما أن التطورات الحديثة جعلت الروبوتات قادرة على التعلم الذاتي من التجارب السابقة ، فقدرتها على التعلم والاستنتاج وامكانية اتخاذ القرار يجعل من الصعوبة معها القول بمسؤولية المصنع أو المنتج لها فقد لا يكون منتجها أو مصنعها مخطئاً(6).

كما ان هناك صعوبة في تحديد العيب في التطبيق او البرمجة الخاصة بتقنية الذكاء الاصطناعي ، ففي قضية شهدتها المحاكم الامريكية والتي عرفت باسم قضية " Bryn Mawr vs " "Mracek" والتي تلخص وقائعها بقيام المريض "Mracek"

في الحقيقة أن نظام المسؤولية الشخصية والمتمثل بربط الضرر بفعل انسان عن طريق إثبات الخطأ البشر لا يصدق امام أضرار الذكاء الاصطناعي , فما هو ملاحظ أن الذكاء الاصطناعي يبدأ تشغيله , ويتعلم ويبدأ رحلته في الحياة كما يتعلم الانسان⁽¹³⁾ , وللإجابة على ذلك لا بد ان نبين نقطتين اساسيتين وهما :

اولا- الاصل ان الانسان لا يسأل الا عن فعله وما يرتكبه هو من اخطاء , فلا يتحمل تبعه ما يفعله غيره من افعال ضاره , ولأعتبارات معينة واستثناء من الاصل اقترت مسؤولية المتبوع عن افعال تابعيه , لذا فأن مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعه هي استثناء من الاصل , اقتضتها الحياة المدنية الحديثة , فالذي يسأل هو المتبوع والذي يكون غالبا في وضع مادي افضل يمكنه من جبر الضرر , ويمكن له الرجوع بعد ذلك على التابع بما ضمنه من تعويض , لذا لا بد من توفر الاهلية لدى التابع⁽¹⁴⁾ , ومما لا شك فيه لم يعرف القانون غير الشخصية الطبيعية والشخصية الاعتبارية ولم تمنح التشريعات بعد الشخصية القانونية للروبوتات .

ثانيا - ان تقرير المسؤولية الشخصية عن افعال الروبوتات أمر يكتنفه الكثير من الغموض , وتحيط به العقبات , وبحاجة للمزيد من التوضيح والتدقيق والتعمق , واولى العقبات التي تواجهنا في هذا الخصوص هو ما أشرنا اليه في اكثر من موضع حول استقلالية بعض آلات الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات , فمثلا ان السيارات ذاتية القيادة تتخذ ما يلزم من قرارات بناءً على قراءة الشارع بواسطة أنظمة تحسس واستشعار مزودة بها , بالتالي فان الراكب لا يمسك زمام الامور في الاغلب , لذا رغم الهدف الذي تقوم به وهو خدمة الراكب والذي يكون في محل المتبوع الا انه لا يملك الرقابة والتوجيه فيما تتخذه من قرارات , فاستقلال الآلة وظيفياً يؤدي الى انعدام سيطرة الانسان عليها , وبالتالي لا يتصور نسبة خطئها الشخصي للغير , أما العقبة الثانية فهي وجود عدد من

من المتسبب والضرر الواقع عليه؛ لذلك اراد المشرع التخفيف من مسؤولية المضرور في اثبات الخطأ وذلك عن طريق افتراض وقوع الخطأ .

ويعرف جانب من الفقه مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعه بانها الزام المتبوع بإداء الضمان المحكوم به على تابعه الذي اوقع الضرر , اذا كان للمتبوع سلطه فعلية في رقابته وتوجيهه , ووقع الفعل الضار من التابع اثناء تأدية وظيفته أو بسببها⁽¹⁰⁾ أما في الشريعة الإسلامية فإن فقهاء الشريعة يستعملون لفظ الضمان⁽¹¹⁾ للدلالة على لمسؤولية المدنية , فالمقصود بالضمان فيما تقدم هو إلزام الشخص بتعويض المضرور عن الضرر الذي حصل له أو ما يلزم به الشخص نتيجة للفعل الضار الذي ارتكبه .

اخذ المشرع العراقي بالمفهوم الضيق للمتبوع وقصره على الجهات الحكومية والمؤسسات الصناعية او التجارية فقط , فقد نصت المادة (219) من القانون المدني العراقي على انه (اولا- الحكومات والبلديات والمؤسسات الاخرى التي تقوم بخدمة عامة وكل شخص يستغل احدى المؤسسات الصناعية او التجارية , مسؤولون عن الضرر الذي يحدثه مستخدموهم , اذا كان الضرر ناتج عن تعدي وقع منهم اثناء قيامهم بخدماتهم , ثانيا - يستطيع المخدم التخلص من المسؤولية اذا اثبت انه بذل ما ينبغي من العناية بمنع وقوع الضرر , او ان الضرر كان واقعاً حتى لو بذل العناية)

ولقيام مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعيه , لا بد من توفر شروط ثلاث⁽¹²⁾

اولاً : قيام علاقه التبعية بين التابع والمتبوع .

ثانيا : صدور خطأ من التابع .

ثالثاً : صدور خطأ من التابع اثناء قيامه بخدمة متبوعه

ولكن السؤال الأهم الذي يطرح في هذا السياق هو : هل يمكن تكيف الاخطاء التي تحدثها الات الذكاء الاصطناعي على اساس مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعيه ؟

وقد عرفت الآلات الميكانيكية بأنها : مجموعه من الاجسام الصلبة الغرض منها تحويل عمل الى عمل اخر او شيء اخر وتستمد حركتها من محرك او قوه دافعة لها سواء كانت تلك القوه تتولد عن البخار او المياه او الكهرباء او النفط او الطاقة الذرية او النووية باستثناء الانسان او الحيوان⁽¹⁵⁾ , ولتحقق المسؤولية لا بد من توفر شرطين⁽¹⁶⁾:

اولهما : ان تكون الآلة او الشيء تحت تصرف شخص (كل من كان تحت تصرفه الآلات ميكانيكية او اشياء اخرى تتطلب العناية....) والتصرف الوارد في منطوق النص تتطلب سيطرة , ومن سمات تلك السيطرة توفر حق الاستعمال والرقابة والتوجيه⁽¹⁷⁾ , كذلك ان يباشر هذه السلطات لحسابه الخاص , اي بقصد تحقيق مصلحة شخصية .

ثانياً : ان يقع الضرر بفعل الآلة او الشيء الخطر , ومقتضى ذلك ان يكون الضرر وقع بفعل الآلة او الاشياء الاخرى بصورة ايجابية اذا كان وضع الآلة او الشيء يسمح بذلك , ولم يحدد مفهوم الخطورة في الشيء ان كانت خطرة بطبيعتها ام خطرة بظروفها وملابساتها , الا ان ورود النص التشريعي مطلق , والمطلق يجري على اطلاقه , وبالتالي فان الرأي في توسيع مفهومه ليشمل الخطر بطبيعتها وظروفها , وفي اطار المسؤولية عن الآلات الميكانيكية والاشياء الاخرى , فلو اقحمنا التقنيات الذكية ضمن مفهوم "الاشياء الاخرى" التي تحتاج عناية خاصة للوقاية من خطرها والوارد سياقها ضمن احكام المادة (231) سابقت الذكر , يمكن ان نتوصل للنتائج الاتية :

اولا- اساس المسؤولية الواردة احكامها في المادة (231) انما بنية على اساس افتراض قرينة الخطأ , الا ان هذه القرينة ليست قاطعة , فيستطيع المسؤول عن الروبوت او المشغل او المالك ان يدفع بانه اتخذ الحيطة اللازمة لمنع وقوع الضرر , فيمكن للمسؤول ان يتخلص من المسؤولية فيما لو ثبت انه اتخذ الحيطة اللازمة فضلاً عن السبب الاجنبي يمكن ان يعفي المسؤول عما اسند اليه بالتالي يمكن ان يضيق حق المتضرر .

الاشخاص الفاعلين في تقنيات الذكاء , ونقصد بذلك المشغل والمبرمج والمستخدم وكذلك المصنع والمستفيد , هذه السمات الفريدة التي تميزه عن غيره من مسببات الضرر التقليدية .

ثالثا- جاء نص المادة (219) محل البحث مقيد بفئات محدده وهي كلا من الحكومات والبلديات والمؤسسات التي تقدم خدمة عامة , والافراد الذين يمتلكون مؤسسات صناعية وتجارية , وبالتالي فالمادة المذكورة مقيدة بما تضمنته من فئات ولما كانت مسؤولية المتبوع هي استثناء من مسؤولية الشخص عن افعاله الشخصية بالتالي لا يجوز التوسع في الاستثناء .

لذا وللأسباب التي سيقى انفا لا مجال لتأسيس المسؤولية عن الاضرار التي يسببها الذكاء الاصطناعي وفق احكام مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعه.

المطلب الثاني

المسؤولية عن الآلات الميكانيكية والاشياء الاخرى

كان لتطور حياة الانسان وزيادة احتياجاته نتيجة للتقدم العلمي والتقني الأثر في ان تكون الآلة هي الخيار الأهم في توفير حياة أكثر يسراً ورفاهية , الا ان الامر لا يخلو من السلبية , فبعض هذه الآلات قد تسبب ضرر لمستخدمها نتيجة لخطورتها كحوادث السيارات مثلا , الا ان ثمة مشكلة فيما لو ترك الامر تحدده الاحكام العامة الواردة في المسؤولية المدنية كون ان هذه الآلات قد صنعت باتقان كبير وبحرفية ودقه بالغه الامر الذي يصعب اسناد اي خطأ للمسؤول عنها , وعدم فرد احكام خاصه تتناسب والحالة هذه يؤدي الى ضياع حقوق المضرور على الغالب , وهذا ما حدا بالكثير من التشريعات ومنها المشرع الوطني لوضع قواعد قانونية خاصه لتنظيم المسؤولية بهدف حماية الافراد , فقد نصت المادة (231) من القانون المدني العراقي على ماييلي (كل من كان تحت تصرفه آلات ميكانيكية او اشياء اخرى تتطلب عناية خاصة للوقاية من ضررها , يكون مسؤولاً عما تحدثه من ضرر ما لم يثبت انه اتخذ الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر , هذا مع عدم الإخلال بما يرد في ذلك من احكام خاصة) ,

ثانيا- الامر الاخر فان الشخص لكي يكون مسؤولا لابد من ان تكون له سلطه فعليته على الروبوت , وهذه السلطه تتمثل بالاستعمال والرقابة والتوجيه , وفي ضوء التقدم الهائل الذي شهدته الروبوتات واجهه الذكاء الاصطناعي الاخرى اصبحت لتلك الاجهزة الذكية القدرة على اتخاذ القرارات والفعل ورد الفعل , وهنا لا يمكن ان يكون شخصاً ما مسؤول عن الروبوت لافتقاره للسلطة الفعلية امام لاستقلال الكبير الذي تتمتع به الروبوتات .

بالتالي فالمسؤولية عن الآلات والاشياء الاخرى غير كافية لاستيعاب الذكاء الاصطناعي الذي يتسم بقدر كبير من حرية التصرف واتخاذ القرار المناسب دون الرجوع للمسؤول المباشر.

المبحث الثاني

اساس المسؤولية وفق النظريات الحديثة

في محاولة لإيجاد اساس للمسؤولية عن الاضرار التي يحدثها الذكاء الاصطناعي , ونتيجة للتطور الهائل الذي أحدثه المتخصصون في هذا المجال , وما توصلوا اليه من امكانية الاستقلالية لبعض انواع من الروبوتات , بالمقابل عدم كفاية انظمة المسؤولية المدنية بنوعها التعاقدية والتقصيرية من استيعاب مجمل اخطاء الآلات الذكية , فالمسؤولية التقليدية اصبحت عاجزة امام تطور رهيب ومتسارع للذكاء الاصطناعي , مما تطلب تطور مماثل في مجال التشريع , حاول الفقه جاهداً مسايرة التطورات التكنولوجية , اذ رأى الفقه الفرنسي بشكل خاص عدم جدوى المسؤولية في ملاحقة هذه التطورات , فلم يعد بالإمكان الاستناد للخطأ كأساس للمسؤولية المدنية , فالركون للخطأ كركن تقليدي للمسؤولية يؤدي ضياع حق المضرور في تعويض عادل , فليس بالأمر اليسير اثبات خطأ الآلات التي تتسم بالتعقيد , كما ان هامش الاستقلالية في اتخاذ القرارات يزد جيلاً بعد اخر , لذلك اتجه الفقه الفرنسي نحو النظرية الموضوعية, فلم يعد الخطأ محور تحرك المسؤولية وفق النظرية

الموضوعية , بل يكفي لقيام المسؤولية ان ينحرف الشخص في مسلكه عن مسلك الشخص العادي او المؤلف .⁽¹⁸⁾ ابتكر المشرع الاوربي نظرية النائب الانساني الى جانب نظرية العيب في المنتج الصادرين من الاتحاد الاوربي , واللدان سيكونان محل بحثنا في المبحث القادم , ولأجل ذلك , قسمنا المبحث الى مطلبين وكما يأتي:-

المطلب الاول

نظرية المسؤولية عن المنتجات المعيبة

ويقصد بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة : تلك المسؤولية التي تقرر بحكم القانون وتقوم على اساس عدم كفاية الامان والسلامة في المنتجات , ويتضح من هذه التعريف الطبيعية الخاصة التي اقيمت عليها هذه المسؤولية لتتماشى مع التقنية المتطورة التي يتميز بها محدث الضرر , وكذلك لحماية الشخص المضرور وعدم تكليفه بأثبات الخطأ كركن لنشوء المسؤولية, وعليه فهي مسؤولية موضوعية تعتمد بشكل اساس على اثبات عيب في المنتج يتمثل بشكل عام بعدم توافر وسائل الامان والسلامة الكافية هذا من جانب ومن جانب اخر حصول الضرر بذات السبب والعلل في المنتج , فتوفر هذين الركنين يكفي لنهوض المسؤولية وفق احكام هذه النظرية⁽¹⁹⁾ والى جانب ذلك فهي قواعد امره , اي انها من النظام العام وبالتالي يعد باطلاً كل اتفاق يقضي بالإعفاء او التخفيف منها⁽²⁰⁾.

وقد عرف التوجه الاوربي الخاص بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة المنتج بأنه : منتج المنتج النهائي او منتج المادة الاولى او جزء منه أو الاجزاء المركبة له كذلك وكذلك كل من يقدم نفسه بوضع أسمة على المنتج أو علامته أو أي اشارة مميزة له وكل من يستورد المنتج الى الاتحاد الاوربي لغرض التجارة⁽²¹⁾.

ومما يلاحظ توسع مفهوم المنتج ليشمل ليس فقط منتج المنتج النهائي بل كذلك كل من شارك في عملية الانتاج للمنتج النهائي أو للمواد الاولى التي صنع منها المنتج النهائي وحتى الاجزاء

فبناءً على نظام النائب الإنساني، فإن الذكاء الاصطناعي هو ليس جماد أو شيء، كذلك ليس كائن بلا عقل، وبدليل وصف الإنسان المسؤول عن الذكاء الاصطناعي بالنائب⁽²⁵⁾، ووفق الاتحاد الأوروبي فإن مشكلة عدم فرض المسؤولية على الروبوت تكمن في الإطار القانوني الحالي وليس في الذكاء الاصطناعي ذاته⁽²⁶⁾ كل ذلك يتم دون افتراض للخطأ ولا اعتبار الروبوتات "شيء".

كذلك فإن نظرية النائب الإنساني عن الذكاء الاصطناعي لا تتشابه مع نظرية حارس الآلات الميكانيكية أو الأشياء ذات العناية الخاصة، وذلك بدليل وصف النائب مغاير لوصف حارس الشيء.

من جانب آخر فإن استخدام مصطلح النائب وليس الوصي أو القيم يدل على أن نظرية النائب الإنساني لم تمس اهلية الذكاء الاصطناعي، بينما لم يبت القانون الأوروبي بإشكالية أهلية الذكاء الاصطناعي نظراً لعدم قابلية الإطار التشريعي الحالي لذلك، واكتفى بمنحه منزلة قانونية خاصة.

كذلك لا يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي بمركز التابع القانوني للإنسان، فالمتبوع شخص تربطه علاقة تابعة، وليست نيابية أو تمثيلية، كما أن المتبوع لديه إشراف كامل على التابع كامل الأهلية، كذلك بإمكان المتبوع الرجوع على التابع، فالقانون الأوروبي قد فرض المسؤولية المدنية على النائب الإنساني لعدة أسباب، فإمكانية فرضها على الذكاء الاصطناعي ذاته في الوقت الحالي، وليس لاعتباره تابعاً دائماً للإنسان، بل باعتباره آلة ذات منزلة قانونية خاصة تقوم على خدمة الإنسان في الوقت الحالي.

وايضاً لا يمكن تأطير النائب الإنساني ضمن إطار حوالة الدين، فالأخيرة هي نقل الالتزام من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه⁽²⁷⁾، وتنعقد موقوفة على اجازة المحال له، أو باتفاق بين المحال له والمحال عليه، والدين الذي تصح به الحوالة هو الدين الصحيح الثابت في الذمة فلا تصح الحوالة بالاعيان المعينة، والاصل في ذلك أن كل دين تصح به الكفالة تصح به الحوالة إلا الدين

المركبة للمنتج النهائي، وبلا شك التوسع في مفهوم المنتج يحقق حماية قصوى للمستهلك.

أما المشرع العراقي فقد عرف المنتج في المادة الأولى فقره سادساً من قانون حماية المستهلك⁽²²⁾ بأنه: "كل شخص طبيعي أو معنوي منتج أو مستورد أو مصدر أو موزع أو بائع سلعة أو مقدم خدمة سواء أكان اصيلاً أو وسيطاً أو وكيلًا".

وقد حددت المنتجات التي تدخل حيز هذا القانون، فقد وردت ضمن المادة الثانية من التوجه الأوروبي الخاص بالمنتجات المعيبة بأنها (كل السلع المنقولة من المنتجات حتى وإن كانت جزءاً من منتج مع عقار مثل العقار بالتخصيص).

في حين جعل المشرع العراقي المنتج يشمل جميع المنتجات الصناعية أو الزراعية أو التحويلية أو نصف مصنعة أو مادة أولية أو أي منتج آخر ويمكن حسابه أو تقديره بالعدد أو الوزن أو الكيل أو القياس ويكون معداً للاستهلاك⁽²³⁾.

نستنتج مما تقدم أن مسؤولية المنتجين لا تكون كافية على الأغلب لتعويض الأضرار الناجمة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي، لتمتع الأخير بقدر كبير من الاستقلالية.

المطلب الثاني

نظرية النائب الإنساني

أن تطور القواعد العامة التقليدية للقانون المدني في سياق معالجة الشخص المسؤول عن أفعال الروبوت، إذ ليس من المنطق أن يسأل الروبوت وهو آلة لا تملك شخصية قانونية، كما ليس من العدالة أن نسأل المالك تحت طائلة نظرية حراسة الأشياء التي تنتهي لعصر الآلات التقليدية، وهو لا يملك سيطرة فعلية حقيقية، لذلك ابتكر البرلمان الأوروبي نظرية (النائب الإنساني المسؤول Responsible Human Agent – Agent Humain Responsable) وذلك في فبراير من عام 2017، بهدف افتراض عدة صور للمسؤول عن الروبوت ضمن مجموعة أشخاص⁽²⁴⁾.

ثانياً – التوصيات

- 1- إنشاء محاكم مختصة للنظر في القضايا الناشئة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي
- 2- فرض تأمين الزامي على الروبوتات قبل استخدامها، ليتمكن المضرور الرجوع عليه في حال وقوع اضرار
- 3- ندعو المشرع العراقي الى الاستفادة من تجارب بعض الدول بأنشاء مجلس وطني للذكاء الاصطناعي ، يحمل على عاتقه مسؤوليتين : الاولى تهيئة بيئة جاذبة للتقنيات الحديثة وتقنيات الذكاء الاصطناعي بما في ذلك تبني انتقال مدروس نحو الانتماء في مختلف القطاعات الحكومية ، اما المهمة الثانية فتتمثل في انشاء صندوق للضمان عن اضرار الذكاء الاصطناعي يمول "برسوم تأمين" يستقطع لمرة واحدة .
- في الوقت الذي تبدو فيه التشريعات جامدة امام تسارع كبير لتقنيات الذكاء الاصطناعي ، نهيى بالمشرع العراقي في ايجاد بديل للمسؤولية المدنية التقليدية لتكون اساس لقيام مسؤولية الذكاء الاصطناعي .

الهوامش والمصادر:

- (1) الفقرة الاولى من المادة (177) من القانون المدني العراقي .
- (2) استاذنا د طارق كاظم عجيل ، المسؤولية التعاقدية ، محاضرات القيت على طلبة الماجستير ، كلية القانون جامعة ذي قار ، 2019 (غير منشور)
- 3 الاستاذ طارق كاظم عجيل ، مصدر سابق .
- (4) Thomas Prennou, op, cit, p.18.
- نقلأ عن كرار حبيب جهلول وحسام عبيس عودة ، المسؤولية المدنية عن الاضرار التي يسببها الروبوت ، دراسة مقارنة ، كلية الامام الكاظم ع، 2019 ، ص 750
- (5) ايمن محمد الاسيوطي ، الجوانب القانونية لتطبيق الذكاء الاصطناعي ، مصدر سابق ، ص 108
- (6) معمر بن طربة، مفهوم معيوبية المنتج في نظام المسؤولية المدنية للمنتج والحلول التي يقدمها التأمين لتغطيتها ، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد (22)، 2018، ص 647،

المجهول غير معلوم المقدار فان الحوالة لاتصح به وان صحت به الكفالة ، ولصحة الحوالة لابد ان يكون المحيل مديناً للمحال له⁽²⁸⁾ ، أما في حالة نائب الذكاء الاصطناعي فلا ينشأ الالتزام في ذمة النائب الإنساني إلا إذا قامت الالات الذكاء الاصطناعي بخطأ يتطلب تعويض للمتضرر .

وبموجب النظرية يمكن ان يكون النائب الانساني هو واحد من الصور المفترضة للنائب المسؤول⁽²⁹⁾ و المتمثل بالاتي :-

اولا – المصنع : وهنا يسأل صاحب المصنع عن العيوب التي تظهر في الاله والتي يوعز سببها الى عيب في التصنيع

ثانيا – المشغل : هو شخص محترف يقوم على استغلال الالات الذكية .

ثالثا- المالك : هو الشخص الذي يشغل الروبوتات لخدماته الخاصة ، كمن يستخدم سيارات ذاتية القيادة للقيام بتوصيل عملائه .

رابعا – المستعمل : هو الشخص الذي يستخدم الروبوتات بشكل مستقل ، فيمكن ان نسي احد هؤلاء نائباً للأجهزة الذكية.

الخاتمة

اولاً- النتائج

- 1- يبدو ان النظريات التقليدية في المسؤولية المدنية والمشرعة قبل عقود من الزمن ، أضحت عاجزه عن إقامة قواعد مسؤولية عادلة لمواجهة اخطار الذكاء الاصطناعي .
- 2- ان الميل لاعتبار الروبوتات الات ميكانيكية تهدر خصوصية الروبوتات التي تتمتع بالذكاء الاصطناعي وتقلل من امكانية حصول المضرور من الذكاء الاصطناعي على تعويض عادل .
- 3- ابتكر البرلمان الأوروبي نظرية النائب الانساني لتأسيس مسؤولية مبتكرة على الشخص الذي قد تسبب بخطأ الروبوت ، والذي يمكن ان المصنع أو المبرمج أو نتيجة لسوء الاستخدام وفق مدى مساهمة النائب الإنساني في حدوث الفعل الضار ، والذي يصبح مسؤولاً عن التعويض في مواجهة المضرور

(21) الفقرة الاولى من المادة الثالثة من التوجه الاوربي الخاص بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة
(22) قانون حماية المستهلك رقم (1) لسنة 2010
(23) المادة الاولى الفقرة ثانياً من قانون حماية المستهلك رقم (1) لسنة 2010
(24) <https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-8-2017-0051>
(26) Section AD, The European Parliament, Civil Law Rules on Robotics of 2017. The European Parliament, plenary sitting, the report of 27-1-2017, p. 7.
(27) نصت المادة (339) من القانون المدني العراقي بما يلي (اولاً: حوالة الدين هي نقل الدين والمطالبة من ذمة المحيل الى ذمة المحال عليه).
(28) المادة (342) من القانون المدني العراقي
(29) همام القوصي, مصدر سابق, ص 85-86.

The basis for civil liability arising from the use of artificial intelligence

Muhammad Kazem Aziz

Dhi Qar University / College of Law

Abstract

At the beginning we say that the purpose of liability is the justification on which the legislator relies in placing the burden of compensation for damages on the shoulders of the person, and theories of error and damage were the reference for claiming compensation in most legislation, including the Iraqi Civil Code regarding the field of artificial intelligence, and the resulting damages resulting from its uses, it seems different, because some of these robots have a great deal of autonomy, in addition to In addition, we find that there are many theories, including those that have been based in proving

نقلا عن نبيلة علي خميس محمد خرور المهيري , المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي , دراسة تحليلية , جامعة الامارات العربية المتحدة , ابريل 2020, ص4
(7) ايمن محمد الاسيوطي , الجوانب القانونية لتطبيق الذكاء الاصطناعي , مصدر سابق, ص109
(8) وفق احكام المادة (231) من القانون المدني العراقي
(9) وفق احكام مادة (219) من القانون المدني العراقي
(10) عدنان سرحان , المصادر غير الارادية للالتزام , الطبعة 1 , مطبعة الجامعة , الشارقة , 2010 , صفحة 45 .
(11) عرفت مجلة الاحكام العدلية الضمان في المادة (416) بأنه "إعطاء مثل الشيء إن كان من المثليات وقيمته إن كان من القيميات
(12) ينظر : عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري و محمد طه البشير , الوجيز في نظرية الالتزام , الجز الاول , بيروت , دار السهوري ط1 , بلا سنة طبع , صفحة 260 .
(13) د مصطفى ابو مندور موسى عيسى , مدى كفاية القواعد العامة للمسؤولية المدنية في تعويض اضرار الذكاء الاصطناعي , دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة , مجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية , 2022, ص 267.
(14) يونس صلاح الدين المختار , مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعه في القانون الانكليزي , مصدر سابق , ص 127.
(15) محمد سعيد احمد الرحو , فكرة الحراسة في المسؤولية المدنية عن الاشياء غير الحية , دراسة مقارنة , الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع , عمان , ٢٠٠١ , ص ٣٠ .
(16) عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري و محمد طه البشير , مصدر سابق , صفحة 280
(17) محمد طاهر قاسم , الاساس القانوني للمسؤولية عن الاشياء الخطرة امام القضاء العراقي , مصدر سابق , ص 209
(18) ايمن محمد الاسيوطي , مصدر سابق , صفحة 103
(19) نصت المادة الاولى من التوجه الاوربي الخاص بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة التي تنص (يكون المنتج مسؤولاً عن الاضرار الناجمة عن العيوب في منتجاته)
(20) المادة (12) من التوجه الاوربي الخاص بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة التي تنص (اي شرط يتم بمقتضاه استبعاد احكام المسؤولية عن المنتجات المعيبة او التخفيف منها يعد باطلاً)

responsibility on traditional theories such as the theory of responsibility of the follower for dependent actions, the theory of responsibility of machines and other matters that require special attention to guarding, and some of them went to new legislation that takes into account the modernity of intelligent machines and understands the nature of their work and the extent of their independence from the human element in some of the works that come from them. Among these pieces of legislation are the modern theories of civil liability endorsed by the European legislator, including the theory of product defects and the theory of the human deputy, which has more in dealing with the errors of intelligent machines. If civil liability for damages caused by artificial intelligence is achieved through the availability of its pillars and conditions, it follows its judgment, and its judgment is to oblige the person responsible for the damage to compensation, which is a means of mitigating or erasing the damage, and the victim of artificial intelligence technologies like others who have been damaged by mechanical machines, he is subject to the general rules of compensation, which is often the guardian of smart machines.

key words : Civil responsibility, the use of artificial intelligence, the Iraqi civil law.